

حكم العمرة عن الحي، وأخذ المال مقابل ذلك؟ الشيخ صالح

الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم هذه الاسئلة التي وردتنا يقول السائل يا شيخ شخص طلب مني ان اؤدي عنه عمرة وهو في بلاده واذا عدت الى بلدي يعطيني من المال مقابل هذه العمرة. هل يجوز هذا العمل - [00:00:03](#)

ان كان هذا الشخص لم يعتمر عمرة الاسلام وهو عاجز عن العمرة بنفسه لمرط مزمن او لكبر سن ولا يتصور منه ان يعتمر بنفسه فلا مانع ان ينيب عنه من يعتمر - [00:00:23](#)

واذا اعطاه شيئا من المال في مقابل في مقابل نفقته تعبها فلا بأس بذلك اما ان كان هذا قد اعتمر عمرة الاسلام فانه لا يشرع الاعتمار عن الحي لا يشرع الاعتمار عن الحي الذي اعتمر عمرة - [00:00:45](#)

الاسلام كما لا يشرع الحج عنه وقد حج حجة الاسلام وعليه اذا كان يرغب في العمرة ان يأتي هو ويعتمر وان كان لا يستطيع العمرة فانه ليس عليه شيء والحمد لله يجتهد في العبادات الاخرى وهي كثيرة. نعم - [00:01:08](#)